

باب صلاة العيدين

خ/ ٣٤٤ حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، عن محمد، عن أم عطية قالت: أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين، ودوات الخدور، فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم، ويعتزل الحيض عن مصلاهن، قالت امرأة: يارسول الله إحدانا ليس لها جلباب؟ قال: لتلبسها صاحبها من جلبابها.

وقال عبد الله بن رجاء: حدثنا عمران حدثنا محمد بن سيرين حدثتنا أم عطية سمعت النبي ﷺ بهذا^(١).



خ/ ٩١٠ حدثنا عبيد بن إسماعيل قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعث، قالت: وأيستا بمغنيتين، فقال أبو بكر: أمر أمير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا^(٢).



(١) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/ ٣١٨، ٩٣٢، ٩٣٨، ٩٣٩، ١٥٧٠

صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧ سنن أبي داود رقم/ ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨

سنن الترمذي رقم/ ٥٣٩ سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٠٧، ١٣٠٨

سنن النسائي رقم/ ٣٨٩، ١٥٥٦، ١٥٥٧ مسند الحميدي رقم/ ٣٦١، ٣٦٢

سنن الدارمي رقم/ ١٦١٨ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٧٢٤، ١٧٢٥

المتقى لابن الجارود رقم/ ١٠٥، ٢٥٧

(٢) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/ ٩٠٨، ٢٧٥٠، ٩٤٥، ٣٧١٤

صحيح مسلم رقم/ ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٦، ١٩٦٥، ١٩٦٧، ١٩٦٨

سنن ابن ماجه رقم/ ١٨٩٨ سنن النسائي رقم/ ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٥

خ/ ٩١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ». وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَاهُ^(١).



خ/ ٩١٤ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ بِيضَاصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوْلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقْرَأُ مَقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَهُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاهُ كَثِيرٌ بِنِ الصَّلَاتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعَلَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ^(٢).



(١) سنن الترمذي رقم/ ٥٤٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٢٩، ١٤٣٠

سنن الترمذي رقم/ ٥٤٣

سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٣، ١٧٠٤

(٢) سنن الترمذي رقم/ ٥٤٣

صحيح البخاري رقم/ ٩١٥ صحيح مسلم رقم/ ١٩٥٤ سنن أبي داود رقم/ ١١٤٠

سنن الترمذي رقم/ ١٥٧٤، ١٥٧٧ سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٨٨، ١٢٧٥، ٤٠١٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦، ١٦٣٧، ١٦٣٨، ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٤، ١٦٤٥، ١٦٤٦، ١٦٤٧، ١٦٤٨، ١٦٤٩، ١٦٥٠، ١٦٥١، ١٦٥٢، ١٦٥

خ/ ٩١٧ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزَّبَيْرِ، فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا الْحُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ^(١).



خ/ ٩٢٢ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا^(٢).



خ/ ٩٢٣ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ هَارِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدْنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدِمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ

(١) مكروفي:

صحیح البخاری رقم/ ٦٨٩٧، ٤٩٤٩، ٩١٨	سنن الترمذی رقم/ ٥٣٢
صحیح مسلم رقم/ ١٩٤٩، ١٩٥٠، ١٩٥١، ١٩٥٢	سنن النسائی رقم/ ١٥٦٠
سنن أبي داود رقم/ ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨	سنن الدارقطني رقم/ ١٧١٠
سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٧٤	سنن الدارمی رقم/ ١٦١١
موطأ مالك رقم/ ٤١٤	صحیح ابن خزيمة رقم/ ١٤٣٣
المتقی لابن الجارود رقم/ ٢٥٩	
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٠٣٣	

(٢) مكروفي:

صحیح البخاری رقم/ ٩٤٦	صحیح مسلم رقم/ ١٩٥٨، ١٩٥٩
سنن الترمذی رقم/ ٥٣٨، ٥٣٧	سنن أبي داود رقم/ ١١٥٩
مسند الشافعی رقم/ ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨	سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩١، ١٢٩٢
المتقی لابن الجارود رقم/ ٢٦١	سنن الدارقطني رقم/ ١٧١١
سنن الدارمی رقم/ ١٦١٤	موطأ مالك رقم/ ٤٢٣
	صحیح ابن خزيمة رقم/ ١٤٣٧

خ/ ٩٤٠ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالصَّلَاةِ» (١).



خ/ ٩٤٢ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْرَانٌ لِي، إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرَّرَ، وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عِنَاقٌ لِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَصَ لَهُ فِيهَا (٢).

المعاني؛

خصوصاً: احتياج وققر. عناق: جمل صغير.



خ/ ٩٤٤ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ، يَخْبَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ».

تَابَعَهُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فُلَيْحٍ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ (٣).

(١) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/ ٥٢٣٠ سنن أبي داود رقم/ ٢٨١١
سنن ابن ماجه رقم// ٣١٦١ سنن النسائي رقم/ ١٥٨٧، ٤٣٦٥، ٤٣٦٦

(٢) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/ ٩٢٣، ٩٣٤، ٩٤١، ٥٢٢٧، ٥٢٣٤، ٥٢٣٥، ٦٢٩٨، ٦٢٩٩
صحيح مسلم رقم/ ٤٩٦٨، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠، ٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٨٣، ٤٩٨٤، ٤٩٨٥، ٤٩٨٧
سنن ابن ماجه رقم/ ٣١٥١، ٣١٥٢، ٣١٥٣
سنن النسائي رقم/ ١٥٧٩، ٤٣٦٧، ٤٣٩٥، ٤٣٩٧ مسند الحميدي رقم/ ٧٧٥
مسند أبي يعلى رقم/ ١٦٦٢، ٢٨٢٦

(٣) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/ ١٦٢٥، ٥٢٢٩ سنن أبي داود رقم/ ١١٥٦ سنن الترمذي رقم/ ٥٤١
سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١ مسند الشافعي رقم/ ٤٦٦
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٩ سنن الدارمي رقم/ ١٦٢٢

خ/ ٩٤٥ حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث، عن عقييل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى، تدفان وتضربان، والنبي متعش بنو به، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: «دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد» وتلك الأيام أيام منى، وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يستري، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر، فقال النبي ﷺ: «دعهم، أمنا بني أزدفة»، يعني من الأمن^(١).



م/ ١٩٦٠ حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بـ {ق}، والقُرآن الحزيب، واقتربت الساعة وانشق القمر^(٢).



د/ ١١٣٤ حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا حماد عن حميد عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يومان يلعبون فيهما فقال: ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى، ويوم الفطر»^(٣).



(١) مشورتي ١

صحيح البخاري رقم/ ٣٣٣٥، ٣٧١٤ صحيح مسلم رقم/ ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠ سنن النسائي رقم/ ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥

(٢) مشورتي ١

سنن الترمذي رقم/ ٥٣٤	سنن أبي داود رقم/ ١١٥٤	صحيح مسلم رقم/ ١٩٦١
موطأ مالك رقم/ ٤٢١	سنن النسائي رقم/ ١٥٦٥	سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٨٢
سنن الدارقطني رقم/ ١٧٠٥	مسند الحميدي رقم/ ٨٤٩	مسند الشافعي رقم/ ٤٦١

(٣) مشورتي ١

مسند أبي يعلى رقم/ ٣٨٢٠

د/١١٣٥ حدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ أخبرنا أبو المعيرة أخبرنا صفوانُ أخبرنا يزيدُ بنُ حميرِ الرحبي قال: خرجَ عبدُ الله بنُ بسرٍ صاحبُ رسولِ الله ﷺ معَ الناسِ في يومِ عيدِ فطرٍ أو أضحى فأنكرَ إبطاءَ الإمامِ فقال: إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه، وذلك حين التسيح^(١).



د/١١٤٠ حدثنا محمدُ بنُ العلاءِ أخبرنا أبو معاويةَ أخبرنا الأعمش عن إسماعيلَ بنِ رجاءٍ عن أبيه عن أبي سعيدِ الخدري وعن قيسِ بنِ مسلمٍ عن طارقِ بنِ شهابٍ عن أبي سعيدِ الخدري قال: أخرجَ مروانُ المنبرَ في يومِ عيدٍ فبدأ بالحطبة قبل الصلاة، فقامَ رجُلٌ فقال يا مروانُ خالفتَ السنةَ، أخرجتَ المنبرَ في يومِ عيدٍ ولم يكن يُخرجُ فيه، وبدأتَ بالحطبة قبل الصلاة، فقال أبو سعيدِ الخدري من هذا؟ قالوا: فلانُ ابنُ فلانٍ، فقال: أما هذا فقد قصي ما عليه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: من رأى منكراً فاستطاع أن يُغيره بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان.



د/١١٤٥ حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ أخبرنا عبدُ الرزاقِ أنبأنا ابنُ عيينةَ عن أبي جنابٍ عن يزيدِ بنِ البراءِ عن أبيه أن النبي ﷺ نزلَ يومَ العيدِ قوساً فخطبَ عليه.



د/١١٥٥ حدثنا محمدُ بنُ الصباحِ البزازُ أخبرنا الفضلُ بنُ موسى السيناني أخبرنا ابنُ جريجٍ عن عطاءٍ عن عبدِ الله بنِ السائبِ قال: شهدتُ مع رسولِ الله ﷺ العيدَ، فلما قصي الصلاة قال: إنا نخطبُ، فمن أحب أن يجلسَ للحطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب.

(١) مكرره:

قال أبو داود: وَهَذَا مُرْسَلٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١).



د/١١٥٧ حدثنا حفص بن عمر أخبرنا شعبة عن جعفر بن أبي وخشية عن أبي عمير بن أنس عن عُمومة له من أصحاب النبي ﷺ أن ركبًا جاءوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم أن يفطروا وإذا أصبحوا أن يغدوا إلى مصلاتهم (٢).



د/١١٥٨ حدثنا حمزة بن نصير أخبرنا ابن أبي مريم أخبرنا إبراهيم بن سويد أخبرني أنيس بن أبي يحيى أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدي أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري قال: كنتُ أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلى يوم الفطر تزوم الأضراس، فنسلك بطن بطحان حتى نأتى المصلى فنصلي مع رسول الله ﷺ، ثم ترجع من بطن بطحان إلى بيوتنا.



د/١١٦٠ حدثنا هشام بن عمار أخبرنا الوليد وأخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا الوليد بن مسلم أخبرنا رجل من القروين وسماه الربيع في حديثه عيسى بن عبد الأعلى بن أبي قزوة سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي ﷺ صلاة العيد في يومئذ (٣).

المكرر في:

سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٩٠ سنن الدارقطني رقم/ ١٧٢٤
المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٤ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٣

المكرر في:

سنن أبي داود رقم/ ٢٣٣٩ سنن ابن ماجه رقم/ ١٦٥٣ سنن النسائي رقم/ ١٥٥٥
سنن الدارقطني رقم/ ٢١٨٠، ٢١٨١، ٢١٨٢ المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٦

المكرر في:

سنن ابن ماجه رقم/ ١٣١٣

ت/٥٤٢ حدثنا الحسن بن الصباح البغدادي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث عن ثواب بن عتبة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي.

قال: وفي الباب عن علي، وأنس قال أبو عيسى: حديث بريدة بن حصيب الأسلمي حديث غريب وقال محمد: لا أعرف لثواب بن عتبة غير هذا الحديث وقد استحب قوم من أهل العلم أن لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم شيئا، ويستحب له أن يفطر على تمر، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يرجع^(١).



ج/١٢٨٧ حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد المؤذن حدثني أبي، عن أبيه، عن جده قال: كان النبي ﷺ لا يكبر بين أضفاف الخطبة، يكبر التكبير في خطبة العيدين.



ج/١٢٨٩ حدثنا يحيى بن حكيم حدثنا أبو بخر حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي حدثنا إسماعيل بن مسلم الخولاني حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: خرج رسول الله ﷺ يوم فطر أو أضحى فخطب قائما، ثم قعد قعدة، ثم قام.



ج/١٢٩٣ حدثنا محمد بن يحيى حدثنا الهيثم بن جميل، عن عبيد الله بن عمرو الرقي حدثنا عبد الله بن محمد بن عجيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري

(١) مكره في:

موطأ مالك رقم/ ٤٢٠

سنن الدارمي رقم/ ١٦٠٩

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٧٠

مسند الشافعي رقم/ ٤٤٣

سنن الدارقطني رقم/ ١٦٩٥، ١٦٩٦، ١٧٠١

مسند أبي يعلى رقم/ ١٣٤٧

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(١).



ج/هـ/١٢٩٤ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَارِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَا شِئًا، وَيَرْجِعُ مَا شِئًا^(٢).



ج/هـ/١٣٠٣ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ إِلَّا شَيْءًا وَاحِدًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْلَسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ الْقَطَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ دِينَزِيلٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ وَحَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، نَحْوَهُ^(٣).

المعاني:

التقليس هو الضرب بالدف والغناء، وقيل هو اللعب بين يدي الأمراء عند استقبالهم بأصناف اللهو المباح.



ج/هـ/١٣٠٤ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْدُو إِلَى الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ الْعِيدِ وَالْعَتْرَةَ مُحْمَلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ

١- مجمع الزوائد ١/١٠٠

٢- مسند السنائي رقم / ١٥٥٩

٣- مجمع الزوائد ١/١٠٠

١- ابن ماجه رقم / ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٣٠٠

٢- مجمع الزوائد ١/١٠٠

٣- مجمع الزوائد ١/١٠٠

المُصَلَّى نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنْ الْمُصَلَّى كَانَ فَضَاءً، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يُسْتَرُّ بِهِ^(١).



ج/هـ/ ١٣٠٩ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.



ج/هـ/ ١٣١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمِصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ الضَّبِّي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّا مُجْمَعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ الضَّبِّي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٢).



ج/هـ/ ١٣١٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ثَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُلْبَسَ السِّلَاحُ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ.

(١) مكررفي؛

سنن النسائي رقم/ ١٥٦٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٣٦

(٢) مكررفي؛

سنن أبي داود رقم/ ١٠٦٩، ١٠٧١، ١٠٧٢

سنن النسائي رقم/ ١٥٨٩، ١٥٩٠

موطأ مالك رقم/ ١٩٢٩

سنن ابن ماجه رقم/ ١٣١٠، ١٣١٢

المنتقى لابن الجارود رقم/ ٢٦٤، ٣٠٢

مسند الشافعي رقم/ ٤٦٤، ٤٦٥

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٤٦٥

سنن الدارمي رقم/ ١٦٢١

ج/هـ/١٣١٦ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعِيدٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَكَانَ الْفَاكِهُ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالْغُسْلِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ^(١).



ط/٤٢٥ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ.



ط/٤٢٦ حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ مَالِكٌ: مَضَّتِ السَّنَةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا فِي هَاتِي الصَّلَاةِ وَالْأَضْحَى أَنَّ الْإِمَامَ يُخْرَجُ مِنْ مَنْزِلِهِ قَدْرَ مَا يَبْلُغُ مُصَلَّاهُ، وَقَدْ حَلَّتِ الصَّلَاةُ.

قَالَ يَحْيَى: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ هَلْ لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ الْخُطْبَةَ؟ فَقَالَ: لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ.



شف/٣٢٥ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَمِدَتِ الْعِيدَ مَعَ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ مُحْضُورًا^(٢).



شف/٤٤١ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَ حَبْرَةَ فِي كُلِّ عِيدٍ.

(١) مشهور في

مسند ابن ماجه رقم/ ١٣١٥

مسند ابن ماجه رقم/ ١٦٥٩

(٢) مشهور في

مسند الشافعي رقم/ ٤٣٩، ٤٤٠

موطأ مالك رقم/ ٤١٥

شف/ ٤٤٥ أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس فيكبر حتى يأتي المصلى يوم العيد، ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام ترك التكبير.



شف/ ٤٤٩ أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن أبيه قال: كنا في عهد النبي ﷺ يوم الفطر والأضحى لا نصلي في المسجد حتى نأتي المصلى، وإذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا فيه.



شف/ ٤٥٨ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كبر في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا، وجهرا بالقراءة.



شف/ ٤٦٢ أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني هشام بن حسان، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ كان يخطب على راحلته بعدما ينصرف من الصلاة يوم الفطر والنحر^(١).



شف/ ٤٦٣ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله عن إبراهيم بن عبد الله، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبتين، يفصل بينهما بجلوس.



شف/ ٤٦٧ أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني معاذ بن عبد الرحمن التيمي، عن أبيه، عن جده أنه رأى النبي ﷺ يرجع من المصلى في يوم عيد، وسلكت على التمارين

(١) كورهي

مسند أبي يعلى رقم / ١١٨٢

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٤٤٦

من أسفل السوق حتى إذا كان عند مَسْجِدِ الْأَعْرَجِ الَّذِي عِنْدَ مَوْضِعِ الْبُرْكَاتِ الَّتِي
بِالسُّوقِ قَامَ وَاسْتَقْبَلَ فَجَأَ أَسْلَمَ، فَدَعَا، ثُمَّ انْصَرَفَ.



خز/١٤٣١ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا محمد بن يحيى وزكريا بن
يحيى بن أبان قالوا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ وَهُوَ ابْنُ
أَسْلَمَ عَنِ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
أَضْحَى أَوْ فَطَرَ إِلَى الْمَصَلِيِّ، فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفَ.



خز/١٤٣٢ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا أحمد بن علي بن وهب،
حَدَّثَنَا عَمِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يُخْرِجُ فِي الْعِيدَيْنِ مَعَ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَالْعَبَّاسَ،
وَعَلِيَّ، وَجَعْفَرَ، وَالْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَزَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَأَيْمَنَ بْنَ أُمِّ
أَيْمَنَ، رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، فَيَأْخُذُ طَرِيقَ الْحَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَصَلِيَّ، فإِذَا
فَرَّغَ رَجَعَ عَلَى الْحَدَّادِينَ حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ.



قط/١٦٩٧ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ حَدَّثَنَا
عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ عَنِ الْحِجَّاجِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَشْوَعٍ، عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ: رَأَيْتُ
عَلِيًّا يَوْمَ أَضْحَى لَمْ يَزَلْ يَكْبُرُ حَتَّى أَتَى الْجَبَانَةَ.



قط/١٦٩٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي
الْمَصَلِيِّ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي الْأَضْحَى.



خز/١٧٠٠ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَبْلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمِيْدُ اللَّهِ
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا

الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى^(١).



قط/١٧٠٢ حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا أبو كريب حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا غدا يوم الأضحى ويوم الفطر يجهر بالتكبير حتى يأتي المصلى، ثم يكبر حتى يأتي الإمام.



قط/١٧٠٧ حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت حدثنا عبيد بن شريك، حدثنا عمرو ابن خالد، حدثنا ابن لهيعة، عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يكبر في العيدين في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية بخمس قبل القراءة^(٢).



قط/١٧٢٣ حدثنا عثمان بن أحمد السهاك حدثنا أبو قلابة حدثنا نائل بن نجيح، عن عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي جعفر وعبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح من غداة عرفة يقبل على أصحابه فيقول: «على مكانكم»، ويقول: «الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر والله الحمد»، فيكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.



(١) مكره في؛

مسند الشافعي رقم / ٤٤٥

سنن الدارقطني رقم / ١٦٩٨

(٢) مكره في؛

سنن أبي داود رقم / ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢ سنن الترمذي رقم / ٥٣٦

سنن ابن ماجه رقم / ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠ موطأ مالك رقم / ٤٢٢

مسند الشافعي رقم / ٤٦٠ المتقى لابن الجارود رقم / ٢٦٢ صحيح ابن خزيمة رقم / ١٤٤٠

سنن الدارقطني رقم / ١٧٠٦، ١٧١٢، ١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨

قط/١٧٢٦ حدثنا محمد بن عمرو بن البخترى حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا محمد بن عمر حدثنا مخزومة بن بكير عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت، قال: وحدثنا موسى حدثنا موسى بن ضمرة بن سعيد، عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، حدثني خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: وحدثنا أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي فروة، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة عن أبي سلمة الحضرمي، عن أبي سعيد الخدري قال: وحدثنا عبد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر أنهم كانوا يكبرون في صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق، يكبرون في الصباح، ولا يكبرون في الظهر، قال: وحدثنا علي بن أبي علي اللهبي، عن الوليد بن سعيد بن أبي سنان الأسلمي، عن عبد الله بن فلان عن أبيه، قال: كبر بنا عثمان وهو محصور في الظهر يوم النحر إلى أن صلى الظهر من آخر أيام التشريق فكبر في الصباح ولم يكبر في الظهر، قال: وحدثنا بكير بن مسمار عن عبد الله بن واقد، عن عمر وعثمان كانا يصليان الظهر يوم الصدر بالمحصب ولا يكبران، قال: وحدثنا ربيعة بن عثمان عن سعيد بن أبي هند، عن جابر بن عبد الله سمعه يكبر في الصلوات أيام التشريق الله أكبر الله أكبر الله أكبر ثلاثاً قال: وحدثنا سليمان بن داود ابن الحصين عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس مثله^(١).

